

أحكام الحلق والتقصير

الدرس
20

أهداف الدرس

- 1- أن أتعرف أحكام الحلق والتقصير.
- 2- أن أتعرف سبب تكرار النبي ﷺ الدعاء للمحلقين.
- 3- أن أدرك مقاصد الحلق والتقصير في الحج.

تمهيد

الحلق أو التقصير نسك من مناسك الحج، قال تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ
الرُّعْبَاءِ بِالْحَقِّ خَلَّ أَلْسِنَةً لِّلْمَسِيحَةِ الْعَرَامِ إِن شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ فُتَلِّفِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ
لَّا تَنَابُؤُونَ﴾ [سورة الفتح الآية: 27]، ولو لم يكن نسكا مقصودا لما وصف دخولهم بذلك.

فما هي أحكام الحلق والتقصير؟

الأحاديث

- مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ
الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ».
قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ» [الموطأ رقم: 1174].

- قَالَ مَالِكٌ: «الْأَمْرُ الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ أَنْ أَحَدًا لَا يَخْلُقُ رَأْسَهُ وَلَا يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ حَتَّى يَنْحَرَ هَذِيًّا إِنْ كَانَ مَعَهُ، وَلَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ عَلَيْهِ حَتَّى يَحِلَّ بِمَنَى يَوْمَ النَّحْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلَا تَخْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾» [سورة البقرة الآية: 195]

[الموطأ رقم: 1178].

- مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ: «أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ دَعَا بِالْجَلَمَيْنِ فَقَصَّ شَارِبَهُ وَأَخَذَ مِنْ لِحْيَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ وَقَبْلَ أَنْ يَهْلَ مُحْرِمًا» [الموطأ رقم: 1184].
وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ رَجُلٍ نَسِيَ الْحِلَاقَ بِمَنَى فِي الْحَجِّ، هَلْ لَهُ رُخْصَةٌ فِي أَنْ يَخْلُقَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ وَاسِعٌ، وَالْحِلَاقُ بِمَنَى أَحَبُّ إِلَيَّ» [الموطأ رقم: 1177].

ترجمة الراوي

عبد الله بن عمر رضي الله عنه: سبقت ترجمته.

الفهم

الشرح:

- بِالْجَلَمَيْنِ: تنثية الجلم، وهو المقرض، يقال فيه: الجلم، والجلمان.
- وَالْمُقَصِّرِينَ: أي قل: وارحم المقصرين، فالعطف على محذوف، ويسمى العطف التلقيني.

استخلاص المضامين:

1- أبين حكم الحلق والتقشير وميقاتهما.

2 - ما حكم توفير الشعر للحلاق في الحج؟

3 - متى دعا النبي ﷺ للمحلقين؟ وما سبب ذلك؟

فقه الحديث

أولاً: أحكام الحلاق والتقشير

1 - حكم الحلاق والتقشير

الحلاق أو التقشير واجب من واجبات الحج، فإذا تركه الحاج حتى طال أو رجع إلى بلده فعليه الدم. والتقشير سنة المرأة؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ» [سنن أبي داود]، ويجزئ الرجل عن الحلاق، وهذا مجمع عليه.

2 - زمان ومكان الحلاق أو التقشير

وقت الحلاق والتقشير بعد طلوع الفجر بعد رمي جمرة العقبة صبيحة يوم النحر، فإذا رمى نحر هدياً إن كان معه، ثم يحلق أو يقصر بعد ذلك؛ قال مالك: «الْأَمْرُ الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ أَنَّ أَحَدًا لَا يَحْلِقُ رَأْسَهُ وَلَا يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ حَتَّى يَنْحَرَ هَدْيًا إِنْ كَانَ مَعَهُ، وَلَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ عَلَيْهِ حَتَّى يَحِلَّ بِمَنَى يَوْمِ النَّحْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلَا تَخْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْتَقْدُى فِعْلَهُ﴾» [سورة البقرة الآية: 195]، ومحلّه حيث يحل نحره، أو ذبحه، ومعنى البلاغ هنا النحر أو الذبح، لا مجرد الوصول.

ومكان الحلاق أو التقشير في الحج منى أو مكة؛ فقد سئل مالك عن رجل نسي الحلاق بمنى في الحج هل له رخصة في أن يحلق بمكة؟ قال: «ذَلِكَ وَاسِعٌ، وَالْحَلَقُ بِمَنَى أَحَبُّ إِلَيَّ» [الموطأ رقم: 1177].

3. أفضلية الحلاق على التقصير

التحلل الأصغر يحصل بالحلاق أو التقصير، والأفضل للرجال الحلاق، وذلك أن النبي ﷺ خلق وقال: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ» [سنن النسائي الصغرى]، وقد خص ﷺ المحلقين بتكرير الدعاء لهم إظهاراً لفضيلة الحلاق؛ فعن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، ففي الحديث الدعاء للمحلقين مرتين، وعطف المقصرين عليهم في المرة الثالثة، ف قوله ﷺ: «وَالْمُقَصِّرِينَ» معطوف على مقدر، أي وارحم المحلقين والمقصرين، وكان الحلق أفضل؛ لأنه أبلغ في العبادة، وأبين للخضوع والذلة، وأدل على صدق النية، والمقصر يبقي على نفسه شيئاً مما يتزين به، بخلاف الحالق.

ثانياً: توفير الشعر والقص من اللحية والشارب

1 - توفير الشعر للحلاق في الحج

يستحب لمريد الحج توفير شعره للحلاق في الحج، كما يستحب للمعتمر أن لا يحلق إذا كان بقرب الحج؛ ليوثر شعره للحلاق في الحج، روى نافع: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا أَفْطَرَ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ يُرِيدُ الْحَجَّ، لَمْ يَأْخُذْ مِنْ رَأْسِهِ وَلَا مِنْ لِحْيَتِهِ شَيْئاً، حَتَّى يَحُجَّ» [الموطأ رقم: 1179]، لمزيد الشعث المطلوب في الحج، لكن قال مالك: «وَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ» [الموطأ رقم: 1179]؛ لما فيه من المشقة الشديدة، وعن مالك، أنه بلغه: «أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ دَعَا بِالْجَلَمَيْنِ فَقَصَّ شَارِبَهُ وَأَخَذَ مِنْ لِحْيَتِهِ، قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ وَقَبْلَ أَنْ يُهْلَ مُحْرِماً» [الموطأ رقم: 1184]؛ لئلا يطول ذلك بالإحرام، وفعله هذا يخالف ما كان يفعله ابن عمر رضي الله عنه، وكان سالماً يرى ذلك من جملة التنظيف وتوابع الغسل للإحرام.

2 - القص من اللحية والشارب مع حلق الرأس

عن نافع: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَلَقَ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، أَخَذَ مِنْ لِحْيَتِهِ وَشَارِبِهِ» [الموطأ رقم: 1180]؛ لطولهما بترك الأخذ منهما من أول شوال، وليس الأخذ منهما من تمام التحلل، وقد استحَب ذلك مالك.

التقويم

- 1 - أبين صفة الحلاق والتقشير وحكمهما.
- 2 - لماذا خص النبي ﷺ المحلقين بالدعاء ثلاثاً؟
- 3 - ما حكم توفير الشعر للحلق في الحج مع الاستدلال ؟

الاستثمار

مَالِك عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ مَكَّةَ لَيْلًا وَهُوَ مُعْتَمِرٌ فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرْوَةِ، وَيُؤَخِّرُ الْحَلَقَ حَتَّى يُصْبِحَ. قَالَ: وَلَكِنَّهُ لَا يَعُودُ إِلَى الْبَيْتِ فَيَطُوفُ بِهِ حَتَّى يَحْلِقَ رَأْسَهُ. قَالَ: وَرُبَّمَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَأَوْتَرَ فِيهِ، وَلَا يَقْرُبُ الْبَيْتَ» [الموطأ رقم: 1175].

أستعين بشرح الزرقاني وأستخلص من الأثر حكم تأخير الحلاق أو التقشير عن السعي، مع الاستشهاد بأدلة أخرى في الموضوع.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

- 1 - أستعين بشرح الزرقاني لبيان فدية ما أصيب من الطير أو الوحش.
- 2 - أبحث عن أحكام فدية دفع الأذى.